مواقف للنبي وآل البيت في الصلاة وأثرها في سلوك المسلم (نماذج تطبيقية)

أ.د وفاء كاظم سليم، غسق هشام علي
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والسلام على نبينا الأمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين .

وبعد ...

فإنّ مجالات التربية الإسلامية واسعة، تشمل علوم الشريعة بتنوّعها، وأفانين التربية. وهذا التفاعل الحاصل من تضمين مواد التخصص كالحديث النبوي الشريف، والتفسير، والفقه وأصوله، والعقائد، والسيرة وغيرها، آثاراً تربوية، يفرز هذا التفاعل عندئذ عدداً من الفوائد، في مقدمتها تحديث نمط البحث في الدراسات الإسلامية، وتقريب أهدافها إلى الأذهان، واستلهام العبر منها في الحياة اليومية، وانطباع موضوعاتها في الذاكرة بيسر .

وهذا ما قصدناه في موضوع بحثنا هذا، المعنون : (مواقف للنبي وآل البيت في الصلاة وأثرها في سلوك المسلم (نماذج تطبيقية))، فمدار البحث يقوم على الحديث النبوي الشريف وأحاديث الأئمة من آل البيت المعاصرين للرسول الكريم (ﷺ)، ولم أتجاوز هذه الحقبة الزمنية لأن الموضوع سيتسع كثيراً بسبب اتساع المرويات عن الأئمة اللاحقين، فضلاً عن أننا افردنا احد موضوعات العبادات (الصلاة) ؛ مما جعل الموضوع أكثر تشبعاً في أبعاده ومصادره، ولم يكن الهدف منه أن أستعرض الأقوال في مجال الصلاة لأنها ميسرة ومدروسة في دراسات الحديث والفقه والتفسير وغيرها من العلوم الإسلامية، لكن غايتنا أن نقف على الجانب العملي التعليمي من هذه الأقوال، وهي أفعال تطبيقية قام بها النبي الكريم (ﷺ) وآل بيته الكرام (عليهم السلام) من المعاصرين له، وأدّوها على مرأى ومسمع من الناس ليأخذوا هذه الشعائر العبادية بأسلوب تطبيقي أمامهم، ولكن كان لابد من ذكر الأقوال غير التطبيقية بوصفها الأساس النظري للموضوع، والمصدر الأوسع للعلوم الشرعية .

ولعل من نافلة القول أنْ أذكر أنَّ مجال التربية في هذا الجانب العملي قد تجسّدَ بعمق حين اقترنت الأحاديث بالتطبيق فكانت وسائل تعليمية فعّالة ذات مردودين تشريعي وتربوي، وقد أوضحنا ذلك في البحث هذا عقب ذكر تفصيلات كل عبادة، مبيِّنين أثرها التربوي وما تفضي اليه مواقفها .

قسمنا بحثنا على مبحثين يسبقه مقدمة، المبحث الأول يتعلق بـ (تعريف الصلاة وأهميتها) ويشمل مطلبين هما (الصلاة في اللغة والاصطلاح) و(أهمية الصلاة في تربية سلوك المسلم)، والمبحث الثاني منهما بعنوان (نماذج من أقوال النبي (ﷺ) وآل البيت (عليهم السلام) وأفعالهم التطبيقية في الصلاة) ويشمل ثلاثة مطالب، الأول بعنوان (نماذج من أقوال النبي (ﷺ) وآل البيت (عليهم السلام) في الصلاة)، والمطلب الثاني بعنوان (نماذج تطبيقية من أفعال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وآل البيت (عليهم السلام) في الصلاة)، والمطلب الثالث بعنوان (أثر مواقف الصلاة في سلوك المسلم).

المبحث الأول: الصلاة وأثرها في سلوك المسلم

المطلب الأول : تعريف الصلاة وأهميتها

للصلاة في الاسلام مكانة عظيمة، إذ أن هذه الشعيرة تحتل المرتبة الاولى من بين جملة العبادات التي أنزلها الله ﷻ ، وفرضها على سائر عباده، فهذه الحركات التي يؤديها المسلم في حياته اليومية، وهي سمة من سمات المسلمين، وتميزهم من غيرهم هي عماد الدين وأساسه الذي لا يقوم إلا به، أشار الرسول (ﷺ) الى ذلك عندما قال : (رأس الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله) [1]، ومثلما كانت اول عبادة في الاسلام نجد على الصعيد الآخر أنها آخر ما يفقد من الدين، فإن ضاعت ضاع الدين كله، ونجد أن الصلاة أولى الفرائض العملية في الدين، وهي الشعيرة الباقية عبر الرسالات، الصلاة عبادة تحقق دوام ذكر الله سبحانه والقربى من جنابه، وتمثل الطاعة والاستسلام لله والتجرد له وحده بلا شريك، وتربي النفس على معاني التقوى والانابة والصبر والتوكل، وتهيئ المؤمن لحياة صالحة بين المؤمنين[2].

المطلب الثاني : الصلاة في اللغة والاصطلاح :

الصلاة في اللغة : تعني الدعاء والرحمة والاستغفار [3]، وحسن الثناء من الله ﷻ على رسوله (ﷺ)، قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾[4]، وهي عبادة فيها ركوع وسجود [5]، والصلاة واحدة الصلوات المفروضة، وهم اسم يوضع موضع المصدر، نقول: صلّيت صلاةً، ولا نقول:تصلية، وصلّيت على النبي (ﷺ)[6]، وقيل معناها اللزوم، لأنها مشتقة من صلّى، واصطلى بمعنى لزم.[7]

الصلاة في الاصطلاح : تنوعت العبارات في تعريفات الصلاة اصطلاحاً، إلا أنها تشترك في معانيها وبألفاظ مختلفة، تذكر الباحثة منها :

- عرفت أنها : «الأفعال المعلومة، فإذا ورد في الشرع أمر بالصلاة، أو حكم معلّق عليها، يُصرف بظاهره إلى الصلاة الشرعية» .(8)
- وعرفت أنها : «الأفعال المعلومة من القيام والقعود والركوع والسجود، وما يتعلق بها من القراءة والذكر، مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم» .(9)

والصلاة واجبة في الكتاب والسنة والاجماع، ففي الكتاب قال تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾(10).

أما في السنة فقد روي عن ابن عمر عن النبي (ﷺ) أنه قال : (بُني الاسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج، وصوم رمضان) (11)، وأما الإجماع فقد أجمعت الأمة على وجوب خمس صلوات في اليوم والليلة .(12)

ويسمى موضع العبادة (الصلاة) ولذلك سميت الكنائس (صلوات) (13)، قال تعالى : ﴿ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ ﴾ .(14)

المطلب الثالث : أهمية الصلاة في تربية سلوك المسلم :

الصلاة أول فريضة فرضها الله تعالى على المسلمين بعد الشهادتين في مكة المكرمة ليلة الاسراء والمعراج، وما هذا إلا لمكانتها وعلو شأنها وعظمتها، عند الله تعالى، فالصلاة من أهم أركان الدين الاسلامي، فقد فرضها الله ﷻ على عباده المؤمنين لكي يعبدوه وحده ولا يشركوا به شيئاً .

وقد فرضها الله ﷻ على جميع الأنبياء والرسل، الذين أرسلهم الله ﷻ لهداية الناس، وقد ذُكر ذلك في القرآن الكريم، فإبراهيم الخليل أبو النبوات والرسالات (عليه السلام) كان يؤدي الصلاة ويحرص عليها، ويدعو ربه، قال تعالى: ﴿ رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي ﴾ (15)، والنبي اسماعيل (عليه السلام) كان على رسالة أبيه، قال تعالى : ﴿ وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (16)، والنبي عيسى (عليه السلام) حينما كلّم الناس في المهد قال لهم : ﴿ قَالَ إِنِّي عَبۡدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلۡكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيّٗا ٣٠ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيۡنَ مَا كُنتُ وَأَوۡصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمۡتُ حَيّٗا ﴾ (17)، وقد أمر الله ﷻ نبيه المصطفى الذي بعثه رحمة للعالمين وخاتم الأنبياء والمرسلين محمد (ﷺ) في كثير من الآيات بإقامة الصلاة، قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ ﴾ (18)، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴾(19)، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ﴾ .(20)

قال الغزالي [21]: (العبادة صورة صورها الشارع، وتعبدنا باكتسابها، فروحها وحياتها الباطنة الخشوع والنية وحضور القلب والاخلاص، فالركوع والسجود والقيام وسائر الاركان تجري منها مجرى القلب والرأس والكبد، إذ يفوت وجود الصلاة بفواتها، فالصلاة قربة وتحفة نتقرب بها إلى حضرة ملك الملوك، كوصيفة يهدي طالب القربة من السلاطين اليهم، وهذه التحفة تعرض على الله ﷻ ثم ترد يوم العرض الأكبر، فإلينا الخيرة في تحسين صورتها وتقبيحها، فإن أحسنت فلنفسك، وإن أسأت فعليها) .[22]

وتضييع الصلاة مسألة متصلة بالكسل، فما صلاة الكسالى إلا لونٌ من ألوان إضاعة الصلاة، ومن ملاحظة نصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة في إضاعة الصلاة نجد أن القصد بالإضاعة يذهب إلى معنيين : الأول : الاستخفاف بالصلاة، والثاني: هو ترك الصلاة كلياً. أما الاستخفاف بها فهو يشمل عدم تفهم الصلاة في أحكامها وشروطها الشرعية، وتأخيرها عن وقتها، وتركها جزئياً، وعدم التأني، والتوجه بالقلب والتأثر بها حال أدائها [23]، قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾[24]، ذكر سيد قطب مفسراً ما ورد في هذه الآية الكريمة بقوله : (أي فهم لا يقومون إلى الصلاة بحرارة الشوق إلى لقاء الله، والوقوف بين يديه، والاتصال به، والاستمداد منه إنما هم يقومون يراؤون الناس، ومن ثم يقومون كسالى، كالذي يؤدي عملاً ثقيلاً، أو يسخر سخرة شاقة ! وكذلك هم لا يذكرون الله إلا قليلاً) [25].

ويضيف المفسر الباز قائلاً : (هذه صورة المنافقين الكريهة أنهم يقومون إلى الصلاة كسالى يراؤون الناس فهم لا يتذكرون الله، إنما يتذكرون الناس، وهم لا يتوجهون إلى الله إنما هم يراؤون الناس علاوة على ذلك يتأرجحون بين الكفر والايمان) [26].

وروي عن رسول الله (ﷺ) أنه قال : (خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة)[27].

وأما ترك الصلاة كلياً فقد حذرت نصوص قرآنية كثيرة من خطورته فهو يعني قطع الربط بين الانسان وربه، وأن تركها يعني فقدان الانسان للمقياس السلوكي الأمر الذي يجعله فريسة للشهوات الرخيصة، قال تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيّٗا ﴾ [28]، وفي قوله تعالى : ﴿ مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ٤٢ قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ﴾ [29]، أي أن ترك الصلاة يؤدي إلى عذاب الله في الآخرة [30]. وذهب الفقهاء إلى أن تارك الصلاة تكاسلاً عمداً فاسق لا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يتوب، وقال بعضهم : إن تارك الصلاة تكاسلاً يُدعى إلى

فعلها، ويقال له إن صليت والا قتلناك، فإن صلى ... وإلا وجب قتله، ولا يقتل حتى يحبس ثلاثاً، ويدعى في وقت كل صلاة، فإن صلى .. وإلا قتل حداً وقيل كفراً، أي لا يغسل ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين [31]، واستدلوا بما روى جابر عن النبي أنه قال : (إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) [32].

المبحث الثاني: نماذج من أقوال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وآل البيت (عليهم السلام) وأفعالهم التطبيقية في الصلاة

الصلاة رأس المناجاة والذكر وحسن الفهم للدنيا، لما تشتمل عليه من تربية ومعانٍ لا تدرك في غيرها، وان من يؤدي الصلاة بحقها ويجاهد نفسه في الخشوع فيها تؤثر فيه وفي حياته بشكل كبير، فنجاح المسلم في حياته الدنيوية والأخروية هو بمقدار نجاحه في أداء صلاته، فصلاته هي مرآته في قياس هذا النجاح، كما أنها وسيلة للاستقامة وترك الفواحش والمنكرات، وزرع القوة في النفس التي تقودها الى المكرمات، فهي أساس في كسب مكارم الأخلاق كالتواضع والصبر والإخلاص وغيرها، فضلاً عن بيان غاية الإنسان من الحياة، وهي رضا الله سبحانه والعيش له وحده، والالتزام بأوامره ونواهيه ومراعاة حدوده، وتحقيق التوكل عليه والثقة به، والاعتماد عليه في الرزق. وهذه القيم يمكن للإنسان ان يحافظ عليها إذا اندرجت تحت منهج ونظام ثابت له وهو المحافظة على دوام الصلاة التي من شأنها ان تشذّب الأخلاق، وتعمق تلك القيم وغيرها .

المطلب الأول: نماذج من أقوال النبي (صلى الله عليه وآله) وآل البيت (عليهم السلام) في الصلاة

اولاً : من أقوال النبي (صلى الله عليه وآله) وآل البيت (عليهم السلام) في الطهارة :

العبادات كثيرة في الدين الحنيف، وعمادها الصلاة، والصلاة لا تصح الا بالطهارة، وهي وسيلة للصلاة التي لا تقبل دون طهارة ووضوء .

الطهارة في اللغة : النظافة، يقال : طهر الشيء بفتح الهاء وضمها يَطْهُرُ بالضم طهارة منها، والاسم : الطُّهر بالضم، وطهّره تطهيراً، وتطهر بالماء، وهم قوم يتطهرون، اي : يتنزهون من الادناس، ورجل طاهر الثياب، اي منزه [33].

الطهارة في الاصطلاح : عرفت الطهارة بعدد من التعريفات منها :

عرفت انها : (عبارة عن ايقاع افعال في البدن مخصوصة على وجه مخصوص يستباح بها الدخول في الصلاة) [34].

وعرفت انها: (زوال حدث او خبث او رفع الحدث او ازالة النجس، او ما في معناهما او على صورتهما)[35].

حكم الطهارة :

الطهارة واجبة، قال تعالى: ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [36]، وقال تعالى: ﴿ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [37]، وقال جل ثناؤه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ

سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْ ﴾[38]، ودلت الاخبار الثابتة عن رسول الله (ﷺ) على وجوب فرض الطهارة للصلاة، وهذا ما سنذكره لاحقاً، واتفق علماء الامة ان الصلاة لا تجزي الا بها اذا وجد السبيل اليها .

اقسام الطهارة :

يدخل في مفهوم الطهارة الجانب المعنوي للطهارة، كطهارة العفة والاخلاق نقيض النجاسة، والطهارة نوعان : طهارة حسية : كطهارة البدن والثياب من النجاسة، ومعنوية : كطهارة العبد من الذنوب بالطاعات والالتزام، وطهارة الكافر من كفره بالاسلام [39].

وهناك احاديث في موضوع الطهارة نذكر بعضا منها :

روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : (الطهور شطر الايمان)[40].

اشتمل الحديث على مهمات من قواعد الاسلام، هي الطهارة، فالمراد به الفعل، وقيل المراد بالإيمان هنا الصلاة كما قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡ ﴾[41]، والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشرط وليس يلزم في الشرط ان يكون نصفاً حقيقياً وهذا القول اقرب الاقوال، ويحتمل ان يكون معناه ان الايمان تصديق بالقلب وانقياد بالظاهر وهما شطران للإيمان والطهارة فتضمنه الصلاة [42].

أوجب الاسلام ان يكون البدن والثياب حال الصلاة طاهِرَتين، وان تكون النظافة شرطاً في قبول الصلاة عند الله ﷻ ، فيقوم المسلم بتطهير جسده وثيابه بصورة دائمة، ويعمل على اتقان ذلك لأن الله تعالى ﴿ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ ﴾[43]، وروي عن علي بن ابي طالب (عليه السلام) انه قال : (النظيف من الثياب يذهب الهم والحزن وهو طهور للصلاة) [44].

وعن امير المؤمنين (عليه السلام) كذلك أنه قال : (اوصيكم بالطهارة التي لا تتم الصلاة الا بها)[45]، وفي رواية أخرى أنه قال : (ليس ينجس الماء شيء) [46].

ثانياً : من أقوال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في الوضوء :

لقد فرض الله ﷻ علينا الطهارة كاملة، ومنها الوضوء، لنستطيع تنفيذ فرض الصلاة وغيرها، ونوجه أبناءنا إلى أن الصلاة لا تُقبل دون الوضوء، وهنا نبدأ بتعليمهم كيفية الضوء، ولا بد لصحة كل صلاة من النظافة المعروفة في الإسلام بالوضوء، ومما تجدر الإشارة إليه أن الصلاة في الدين الاسلامي ليست مجرد عبادة روحية فحسب، بل هي : نظافة، وتطهير، فقد اشترط لها الشارع الحكيم ضرورة الطهارة من كل مستقذر، قال تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ﴾ [47]، وقال سبحانه : ﴿ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ﴾ [48] .

الوضوء في اللغة : من الوضاءة أي الحسن والنظافة وقد وضُؤَ من باب كَرُم، وضاءة مثل ضخم ضخامة: حسُنَ ونظف، ووضأه : جعله يتوضأ، وتوضّأ: غسل بعض أعضائه ونظفها[49].

والوضوء في الاصطلاح : عرف انه : (أفعال مخصوصة مفتتحة بالنية، أو هو استعمال الماء في أعضاء مخصوصة مفتتحاً بالنية) [50] . وعرف أيضاً أنه : (استعمال الماء في أعضاء مخصوصة وهي الوجه واليدان، الخ بكيفية مخصوصة)[51] .

قال سبحانه وتعالى في كتابه المجيد : ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ [52]، بيّن الرسول (ﷺ) ان فرضَ الوضوء مرةً مرةً، وتوضأ أيضاً مرتين مرتين، وثلاثاً وثلاثاً، ولم يزد على ثلاث، وكره أهل العلم الإسراف فيه، وان يجاوزوا فعل النبي (ﷺ) [53] .

والآية الكريمة تشير الى : (وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينية على المقاصد الصحيحة والهدي النافع للقلوب من بعد ما بينه الله تعالى لعباده من كتبه التي أنزلها على رسله) [54] .

وقول الرسول (ﷺ) : (يحسن وضوءه) أي : يأتي به تاماً بكمال صفته وآدابه، وفي هذا الحديث الحث على الاعتناء بتعلم آداب الوضوء وشروطه والعمل بذلك، والحرص على ان يتوضأ على الوجه الصحيح الذي يصح عند العلماء جميعاً، وقوله (ﷺ): (غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها) أي: التي تليها أو بعدها[55].

روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) عن رسول الله (ﷺ) : (افتتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم)[56] .

ويقصد بتحريمها ما حرم الله فيها من الأفعال، وتحليلها أي تحليل ما أحلّ خارجها من الأفعال ويمكن أن يكون التحريم بمعنى الإحرام أي الدخول في حرمتها، ولابد من تقدير مضاف أي آلة الدخول في حرمتها التكبير، وكذا التحليل بمعنى الخروج عن حرمتها، والمعنى أن آلة الخروج عن حرمتها بالتسليم . والحديث كما يدل على أن باب الصلاة مسدود ليس للعبد فتحه إلاّ بطهور، كذلك يدل على أن الدخول في حرمتها لا يكون إلا بالتكبير، والخروج لا يكون إلا بالتسليم [57] .

وقد ورد عن الإمام علي (عليه السلام) عن الرسول (ﷺ): «يحشر الله عز وجل أمتي يوم القيامة بين الأمم غراً [58] محجلين [59] من آثار الوضوء [60]» يبشر النبي (ﷺ) أمته بأن الله تعالى يخصهم بعلامة فضل وشرف يوم القيامة من بين الأمم، إذْ ينادون فيأتون على رؤوس الخلائق تتلألأ وجوههم وأيديهم وأرجلهم بالنور، وذلك أثر من آثار العبادة العظيمة، وهي الضوء الذي كرر

على هذه الأعضاء الشريفة ابتغاء مرضاة الله سبحانه، وطلباً لثوابه، فكان جزاؤهم هذه العمدة العظيمة الخاصة[61].

ومما ورد في أهمية الوضوء قول الإمام علي (عليه السلام) : « لا تجوز صلاة امرئ حتى يطهر خمس جوارح : الوجه واليدين والرأس والرجلين بالماء [62]» ومن يريد ان يكون في زمرة الذين يحبهم الله ﷻ ، فإنه إذا كان من أصحاب الوضوء سيكون من الذين يحبهم الله، وهذا ما أشارت إليه الآية الكريمة : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [63]، وهناك رابط بين التوبة والتطهر، فالتوبة هي طهور معنوي بينما الوضوء هو طهور بدني، وأن الله عز وجل يحب كل أنواع التطهر البدني والمعنوي[64] .

ثالثاً : من أقوال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في التيمم :

شرع الله تعالى الطهارة من الحدثين الأصغر والأكبر وجعلها شرطاً لصحة الصلاة والطواف ومس المصحف وحمله، والطهارة إنما تكون بالماء الذي أنزله الله سبحانه لنا طهوراً، إلاّ أن المسلم قد يتعذر عليه استعمال الماء، فمن يُسّر الإسلام وسماحته أنه شرع التيمم بالتراب الطاهر عوضاً عن الوضوء أو الغسل حتى لا يحرم المسلم من بركة العبادة .

التيمم في اللغة : أصله القصد والتوخي والتعمد، ويقال تيممه بالرمح أي تقصده وتوخاه وتعمده دون من سواه [65]، ومثله : تأممه [66]، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ [67].

التيمم في الاصطلاح : عرف انه : (طهارة ترابية تشتمل على مسح الوجه واليدين بنية) [68] .

وعرف أيضاً أنه : (مسح الوجه واليدين بتراب طهور على الوجه مخصوص) [69] .

والتيمم رخصة اختصت بها الأمة الاسلامية، لم يشاركها فيها غيرها من الأمم السابقة، كما جاء في قوله (ﷺ) : (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) [70]، المقصود بالطهور هو المطّهر لا غيره، واستدل بهذا الحديث على أن التيمم يرفع الحدث كالماء [71]، ويصل الى درجة الماء أحياناً حين يعتمد في رفع الجنابة، وفي الحديث النبوي تأييد لذلك : (إن رسول الله (ﷺ) رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم، فقال يا فلان : ما منعك ان تصلي في القوم ؟ فقال : يا رسول الله أصابتني جنابة، ولا ماء، قال : عليك بالصعيد [72]، فإنه يكفيك [73]، وفي رواية أخرى عن أبي ذر الغفاري [74]، انه أتى النبي (ﷺ) فقال : يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال : فأمر النبي (ﷺ)، بمجمل فاستترت به، وبماء فاغتسلت، ثم قال : يا أبا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين [75] . وروي عن الإمام علي (عليه السلام) أنه قال: « من كثرت به الجروح والقروح، وأصابته جنابة فخاف على نفسه فإنّ التيمم يجزيه [76]»، وروي أيضاً عنه (عليه السلام) أنه قال: (من أصابته جنابة، يتيمم إذا لم يجد الماء فإذا وجد الماء فليغتسل، وليستقبل صلاته) [77] .

رابعاً : من أقوال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في الصلاة :

الصلاة من أهم العبادات التي يجب على المسلم أن يفقه أحكامها درساً وتطبيقاً لعظم قدرها وسمو مكانتها في الإسلام، قال الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾[78]، أي مؤقتة مفروضة، فأتوها بأركانها وكمال هيئتها[79] .

إن ما أكدته الآية الكريمة في الحفاظ على وقت هذه الفريضة كذلك أكده الحديث النبوي الشريف، إذْ سئل النبي (صلى الله عليه وآله) : «أيّ الأعمال أحبّ الى الله ؟ قال الصلاة على وقتها، قال : ثم أي ؟ قال : ثم بر الوالدين، قال : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله [80]»، فقول الرسول يوضح أن أحبها الى الله تعالى، الصلاة المفروضة في وقتها، الذي حدده الشارع، لأن فيه المبادرة الى نداء الله تعالى وامتثال أمره، والاعتناء بهذا الفرض العظيم [81] .

وإذا كان الإيمان قولاً باللسان واعتقاداً بالجنان، فالصلاة عمل بالأركان وطاعة للرحمن، ولما كانت الصلاة عبادة فيتحقق فيها التجرد لله وحده، وتربية النفس على المعاني الإيمانية التي تعد المؤمن لحياة كريمة في الدنيا وسعادة سرمدية في الآخرة، والصلاة عبادة يجب ان تؤدى على وجهها المشروع لقول الرسول (صلى الله عليه وآله): (أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال: كذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا)[82].

روى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوله : (ان عمود الدين الصلاة، وهي أول ما ينظر فيه من عمل ابن آدم، فإن صحت نظر في عمله، وان لم تصح لم ينظر في بقية عمله) [83] .

من المعلوم ان الإسلام يقوم على خمسة أركان من أهمها (إقامة الصلاة)، إذ هي عمود الدين فمن أقامها فقد أقام الدين، ومن هدمها فقد هدم الدين كيف لا وهي صلة العبد بربه، والحبل الأساس لمناجاة الخالق، وذكره، وعباداته، وشكره، ولما لها من أهمية بالغة ومكانة عظيمة، ففي أركانها يقر المسلم بكامل خضوعه وطواعيته لربه .

ومن مرويات آل البيت (عليهم السلام) قول الإمام علي (عليه السلام) في الحفاظ على مواقيت الصلاة قوله:(عليكم بالمحافظة على أوقات الصلاة فليس مني من ضيع الصلاة)[84].

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية من أفعال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في الصلاة

أولاً : من أفعال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في الطهارة:

اكدت الدعوة الاسلامية ان المجتمع الاسلامي المثالي هو المجتمع النظيف، النظيف في جسمه، وفي لباسه، وفي موضعه، وفي روحه وافكاره وكلامه، وفي اعماله، وهذه الاعمال كلها

اختيارية ومع ذلك فيها كل الفائدة الصحيحة للجسم والنفس والروح، وهناك نظافة اجبارية لمواضع من الجسم وهي شرط لصحة الصلاة، وهي المدخل الرئيس لها، وسبق ان ذكرنا الجانب القولي في هذا الموضوع (الطهارة)، وفيما يأتي نتطرق الى الجانب الفعلي فيه، وخير مثال على الطهارة في الجانب الفعلي ما رواه ابو داود في سننه، اذ قال : عن رجل من بني عامر قال : دخلت في الاسلام، فهمَّني ديني، فأتيت أبا ذر، فقال ابو ذر : اني احتويت المدينة، فأمر لي رسول الله بذود [85]، وبغنم، فقال لي : اشرب من البانها، قال : واشك في ابوالها، قال ابو ذر : فكنت أعزب عن الماء ومعي اهلي فتصيبني الجنابة، فأصلي بغير طهور، فأتيت رسول الله بنصف النهار، وهو في رهط من اصحابه، وهو في ظل المسجد، فقال : ابو ذر ؟ فقلت : نعم، هلكت يا رسول الله، قال : وما اهلكك ؟ قلت : اني كنت اعزب عن الماء، ومعي اهلي، فتصيبني الجنابة، فاصلي بغير طهر، فأمر لي رسول الله بماء فجاءت به جارية سوداء بعُبس يتخضخض ما هو بملآن، فتسترت الى بعير، فاغتسلت ثم جئت، فقال رسول الله : يا ابا ذر، ان الصعيد الطيب طهور فان لم تجد الماء الى عشر سنين، فإذا اوجدت الماء فأمِسه جلدك)[86].

ثانياً : من أفعال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في الوضوء :

الوضوء هو المدخل الى الصلاة، وهو يشعر النفس بالطمأنينة، والتخلص مما علق بها من أدران وفتور واسترخاء، وإظفاء نوع من الإحساس الروحي على النفس، ولهذا كان الوضوء مخففاً لحدة توتر الأعصاب والغضب، والشعور بالراحة النفسية، ولا بد من تعليم الناشئة الوضوء، وتنفيذه بشكل عملي وتطبيق صحيح من بدايته حتى نهايته، فهو استعداد للصلاة، لأن جوهر الصلاة هو ان يتصور الشخص نفسه أمام الخالق خاشعاً، لكي يتهيأ ذهنه بذلك، ويتخلص من شواغل الحياة الكثيرة، ولهذا فرض عليه الوضوء قبل القيام الى العبادة .

إننا نستعمل الماء في الوضوء كل يوم ونغسل به أعضاءنا الظاهرة المفروض غسلها، ففيه تنشيط حركات القلب، وتقوية الحركات التنفسية، وحماية من رمد العين عند غسلها في الماء النظيف، وكذلك كل حركة في الوضوء تعود بفائدة على المتوضئ، وهو ما بينه الرسول في تنفيذه جسم المؤمن الذي يهيئ نفسه بأداء الصلاة وهو طاهر ونظيف من أدران الجسم، كما انه سينقى من الذنوب [87]، قال رسول الله (ﷺ) : (إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب)[88] .

وورد في الحديث عن الإمام علي (عليه السلام) أنه أتى «بكوز من الماء وهو في الرحبة[89]، فأخذ كفاً من ماء فمضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم قال: هذا وضوء من لم يحُدث، هكذا رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) فعل[90]» .

وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) إذا توضأ لم يدع أحداً يصب عليه الماء، فقيل له: يا أمر المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء، فقال (عليه السلام) : (لا أحب أن أشرك في صلاتي أحداً، قال الله تعالى : ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [91]، وها أنا ذا أتوضأ للصلاة وهي العبادة، فأكره أن يشركني فيها أحد) [92].

ومما يظهر أيضاً فيه الجانب التطبيقي واضحاً ما روي عن الإمامين الحسن والحسين (عليهما السلام) حين كانا صغيرين وشاهدا شيخاً كبيراً يتوضأ، فقد جاء : (ان الحسن والحسين مرا على شيخ يتوضأ ولا يحسن، فأخذا بالتنازع يقول كل واحد منهما : أنت لا تحسن الوضوء فقالا: أيها الشيخ كن حكما بيننا يتوضأ كل واحد منا سوية ثم قالا : أينا يحسن ؟ قال : كلاكما تحسنان الوضوء ولكن هذا الشيخ الجاهل هو الذي لم يكن يحسن، وقد تعلم الآن منكما) [93] .

لقد شهد الحسَنان عليهما السلام شيخاً لا يحسن الوضوء – كما ورد في الرواية – فمن المحتمل أنه لم يكن يحسن بعض الواجبات، فجاء الإمامان الى ذلك الشيخ الكبير، وحرصا أن لا يجابهاهُ بخطيئة، أو بعدم إكمال إسباغ وضوئه، ذلك أنه رجل كبير السن، وقد تأخذه العزة بالإثم، أو قد يحس بانكسار نفسي عندما يرشده طفل الى الوضوء الصحيح ويجابهه بالقول : إن وضوءك باطل أو ناقص، لذا ابتكرا عليهما السلام طريقة رائعة، تجسدت في اللجوء الى أسلوب حواري رائع لإيصال البلاغ الى الشيخ الكبير، هكذا وقفا بالقرب من الشيخ وقال كل منهما للأخر أنت لا تحسن الوضوء، ولم يكن القصد الحقيقي من وراء ذلك أن أياً منهما لم يكن يحسن الوضوء وإنما كان القصد تعليمياً فضلاً عن الأدب الجم الذي كان يتحلى به كل منهما، ولا تظهر لنا هذه الرواية جانب تعليم الوضوء فحسب بل هي درس عميق في احترام الكبير وهو ما ارشد إليه الإسلام، وقد أبداه الإمامان أمام هذا الرجل، انطلاقاً من شرف نسبهما ومنزلتهما فضلاً عن التربية العالية التي كانا عليها، وأما الشيخ فقد أدرك ذلك وكان رده حليماً فيه معنى القبول والاعتراف بالجميل، وهو درس تطبيقي في حياة المسلمين لا في هذه الواقعة فقط .

ثالثاً : من أفعال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في التيمم :

إن الحكمة من التيمم هي أن يأتي المكلف عند الصلاة بتمثيل بعض عمل الوضوء، ليشير به الى انه إذا فاته ما في الوضوء أو الغسل من النظافة فأنه لا يفوته ما فيه من معنى الطاعة، فالتيمم رمز لما في الطهارة من معنى الطاعة التي هي الأصل في طهارة النفس، فضلاً عن أن تمثيل عمل الطهارة بالإشارة فيه معنى الثبات والمواظبة والمحافظة، فمن اعتاد ذلك يسهل عليه

إتقان العمل وإتمامه، ومن اعتاد ترك العمل المطلوب المؤقت في بعض أوقاته لعذر، يوشك ان يتهاون به في بعض الأوقات لغير عذر، بل لمحض الكسل، فملكة المواظبة والمحافظة ركن من أركان التربية والنظام، فإن إباحة القيام للصلاة عند فقد الماء مثلاً دون الإتيان بعمل يمثل طهارتها، ويذكر بها، تضعف ملكة المواظبة حتى يصير الرجوع إليها عند وجود الماء مستقلاً، وأن في التيمم تقوية لتلك الملكة وتذكيراً بما لا بد منه عند إمكانه بغير مشقة [94] .

ورد في الحديث، عن التيمم : (جاء رجل الى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فقال : إني أجنبت فلم اصب الماء ؟ فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب : ما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت فصليت، وذكرت للنبي فقال النبي : (إنما كان يكفيك هكذا)، فضرب النبي بكفيه الأرض، ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه) [95] .

ورد في شرحه : هل ينفخ فيها ؟ أي في اليدين، وقال الكرماني [96] : وفي بعض النسخ هل ينفخ بيديه بعدما يضرب بهما الصعيد للتيمم ؟ وإنما أورده بلفظ الاستفهام على سبيل الاستفسار، لأن نفخه في يديه في التيمم على ما يأتي في حديث الباب يحتمل وجوهاً ثلاثة :

الأول : أن يكون لشيء علق بيديه فخشيَ (عليه السلام) ان يصيب وجهه الكريم، فنفخ بذلك .

الثاني : أن يكون قد علق بيديه من التراب ما يكرهه، فلذلك نفخ فيهما .

الثالث : أن يكون لبيان التشريع وهو الظاهر، ولهذا احتج به أبو حنيفة [97]، ولم يشرط التصاق التراب بيد المتيمم، وظاهر الحديث لبيان التشريع، والحكمة فيه إزالة التلويث عن الوجه واليدين [98] .

(وأمر النبي(صلى الله عليه وآله) عماراً ان يفعل هكذا، وضرب بيديه الى الأرض ثم نفضهما ومسح على وجهه) [99] . المراد بصورة الضرب للتعليم لا للبيان ما يحصل به التيمم [100].

وأنموذج تطبيقي آخر في التيمم نستشفه من رواية الإمام علي (عليه السلام) : (ان عمار بن ياسر إصابته جنابة، فتجرد عن ثيابه وأتى صعيداً فتمعك [101]، فيه، فبلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال له: يا عمار تمعكت تمعك الدابة، قد كان يجزيك من ذلك ان تمسح بيديك وجهك وكفيك) [102] .

قال سيد قطب في تفسيره ان المنهج الاسلامي يحرص على إقامة الصلاة، وإزالة كل عائق يمنع منها، ويتجلى ذلك بحفاظه الشديد على هذه العبادة السامية لتحقيق أغراضه التربوية في النفس البشرية، إذ يجعل من لقاء الله سبحانه والوقوف بين يديه وسيلة عميقة الاثر لا يفرط فيها في أدق الظروف وأحرجها، ولا يجعل عقبة من العقبات تحول بين المسلم وبين هذا الوقوف وهذا اللقاء .. لقاء العبد بربه ... وعدم انقطاعه عنه لسبب من الأسباب .. أنها نداوة القلب واسترواح الظل، وبشاشة اللقاء [103] .

رابعاً : من أفعال النبي وآل البيت (عليهم السلام) في الصلاة :

الصلاة من المهارات الحركية التي لا يكفي لأدائها على الوجه الصحيح الشرح النظري، فقد حرص الرسول المعلم (ﷺ) على توضيحها توضيحاً عملياً، ولعل خير مثال على ذلك ما ورد في الحديث النبوي : روي في الصحيحين (ان النبي (ﷺ) دخل المسجد، فدخل رجل فصلى، ثم جاء فسلم على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فرد النبي (ﷺ) عليه السلام، فقال : ارجع فصلّ، فإنك لم تُصلّ، فصلى، ثم جاء فسلم على النبي (ﷺ)، فقال : ارجع فصلّ، فإنك لم تصلّ، ثلاثاً، فقال : والذي بعثك بالحق، فما أحسن غيرهُ، فعلّمني، قال : إذا قُمت الى الصلاة فكبرّه، ثم أقرا ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها) [104] .

هذا الحديث مشتمل على فوائد كثيرة وليُعْلم أولاً انه محمول على بيان الواجبات دون السنن، فأن قيل لم يذكر فيه كل الواجبات فقد بقي واجبات مجمع عليها ومختلف فيها فمن المجمع عليه النية والقعود في التشهد الأخير وترتيب أركان الصلاة ومن المختلف فيه التشهد الأخير والصلاة على النبي (ﷺ) فيه والسلام [105] .

وقد حرص المسلمون على معرفة أوقات الصلاة من الرسول (ﷺ) الذي قام بتوضيحها لهم توضيحاً عملياً كما جاء في الحديث عن عطاء بن يسار [106] ، أنه قال جاء رجل الى رسول الله (ﷺ)، فسأله عن وقت صلاة الصبح، قال : فسكت عنه رسول الله (ﷺ)، حتى إذا كان من الغد صلى الصبح حين طلع الفجر، ثم صلى الصبح من الغد بعد أن أسفر، ثم قال : (أين السائل عن وقت الصلاة ؟ قال: هأنذا يا رسول الله، فقال : ما بين هذين وقت) [107] .

فههنا نجد ان رسول (ﷺ) لم يقدم للسائل عن وقت الصلاة إجابة شفوية، بل جعله يدرك وقتها عن طريق التطبيق المباشر الذي هو من أفضل مستويات التعليم كما هو معلوم، إذ أمره بالصلاة معه لمدة يومين، وذلك ليتمكن من فهم وأرداك أوقات الصلاة عبر الممارسة العملية .

ومن النماذج التطبيقية في الحديث النبوي ما رواه أبو داود في فضل صلاة التسبيح : « أن رسول الله (ﷺ) قال للعباس بن عبد المطلب : يا عماه ألا أعطيك ...عشر خصال : أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلتَ : سبحان الله والحمدُ لله، ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشر مره ثم تركع فتقول وأنت راكع عشراً ترفع رأسك من الركوع فتقول عشراً ثم تهوي ساجداً، فتقولها وأنت ساجد عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقول عشراً، ثم تسجد، فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون، في كل ركعة تفعل ذلك، في أربع ركعات إن استطعت أن

تصليها في كل يوم مرة فأفعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فأن لم تفعل ففي كل شهر مره فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة فإن لم تفعل ففي عمرك مرة[108]» .

فالجانب التعليمي في هذا الحديث واضح، ابتداء من قول الرسول (ﷺ) (ألا أعطيك)، ولم يكتف بذكر الخصال المعطاة، بل جعل يفصل أداء التسبيح في الركعة الواحدة ليكتمل العدد فيها الى خمس وسبعين مرة، ثم أرشده الى فعل ذلك في الركع الأربع جميعها، وخيرَّهُ على وفق استطاعته أن يؤديها مرة في اليوم أو مرة في الأسبوع (الجمعة)، أو مرة في الشهر، أو مرة في السنة، أو مرة في العمر، وهذا التوجيه التفصيلي اتبعه الرسول (ﷺ) مراراً في مواقف مختلفة لإيصال الشعائر الى المسلمين وترسيخها بينهم لتكون العبادات صفة لازمة لحياتهم اليومية .

الصلاة ليست فروضاً عادية يؤديها المصلي – كالببغاء – دون فهم معناها، ودون معرفة ما يرافقها من أمور غير ظاهرية فالمصلي عليه أن يكون خاشعاً في صلاته، مرتبطاً بقلبه وروحه وفكره وجوارحه بربه، ومن الشواهد التي وردت في الأثر للدلالة على وجوب تكامل صلاة المسلم، ما روي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: (أبصر علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجلاً ينقر صلاته، فقال : منذ كم صليت بهذه الصلاة ؟ فقال له الرجل منذ كذا وكذا، فقال : مثلُك عند الله كمثل الغراب إذا نقر، لو متَّ متَّ على غير ملة أبي القاسم محمد (ﷺ)، ثم قال علي (عليه السلام) : إن اسرقَ الناس مَن سرق صلاته) [109] .

المطلب الثالث: اثر مواقف الصلاة في سلوك المسلم

لكي نفهم اثر الصلاة في سلوك الفرد المسلم، لابد ان نوضح المقصود بالسلوك، ثم ننتقل الى اثر الصلاة فيه، فالسلوك هو النشاط البشري بألوانه الواسعة من الرضا والغضب، والإحسان والإجرام، والحرب والسلم، والإيمان والكفر، والقراءة والصلاة [110]، وكل ما يقوم به الناس من أعمال خارجية إنما هو انعكاس لوضع نفسي، فالغرائز والأفكار النظرية المكتسبة تتحول في عملية نفسية بتوسط العقل او بدون توسطه الى مشاعر في النفس، ثم تتحول هذه المشاعر في عملية ثانية نفسية بتوسط العقل أو بدونه الى الوان من النشاط تحج بها الحياة نسميها (السلوك) [111] .

أما الصلاة فهي تقدم للإنسان المفاهيم التي تنمي في نفسه الغرائز الخيرة، وتهذب الغرائز الشريرة، وتحولها الى أحاسيس ثم تدفع بهذه الأحاسيس الى ما يسمى بالسلوك السوي للمسلم (ان مثل مجموعة الغرائز والمفاهيم التي تحملها نفس الإنسان كمثل مجموعة من الورود والنباتات المفيدة والضارة تحملها مساحة من التربة، والصلاة تؤثر في منع النباتات الضارة من النمو في صفحة النفس، والتحول الى إحساس فسلوك، وينتج عن ذلك إزالة المانع عن النباتات المفيدة كي تأخذ طريقها في النمو والثمار، أي ان الصلاة تؤثر بصورة مباشرة في الغرائز والمفاهيم

الشريرة فتمنع ضررها، وبصورة غير مباشرة في الغرائز والمفاهيم الخيرة اذ تزيل عنها الصعاب) [112]، فالكل عمل جزاء وكذلك جزاء المسلم المصلي، فهو ينال فضلاً لا يعادله فضل آخر، من هذه الفريضة الشريفة، قال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) : (أرأيتم لو ان نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء ؟ قالوا : لا يبقى من درنه شيء، قال : فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا) [113]، والصلاة التي يريدها منا هذا الدين لا تكون كلمات يتلفظ بها اللسان وتؤديها الجوارح من غير تفكر فيها ولا تدبر، بل هي الصلاة التي يكون القلب فيها حاضراً، والخشوع قد ملك الفؤاد، فيتذكر المصلي في صلاته عظمة الخالق المعبود والذي يقف بين يديه [114].

الخاتمة :

في نهاية بحثنا هذا نود أن نبدي جملة من الاستنتاجات التي وقفنا عليها في المجال العملي التطبيقي للعبادات التي درسناها في البحث، لأن هذا المجال العملي هو هدف الدراسة، وفيما يأتي نوجز أهم هذه الاستنتاجات :

1. إن عبادة الصلاة هي عبادة عملية وهي ركن من أركان الاسلام، فكان لابد من أداء عملي لهذه العبادة عند تشريعها يؤديه المكلف الأول بها وهو رسول الله (ﷺ) ويعلّم الناس كيفية أدائها ليؤديها من بعده فيكون الأنموذج الأمثل لهم والأسوة الحسنة في التعليم وكذلك آل بيته (عليهم السلام) الذين بمعيته، ولولا هذا الأداء العملي الأول ما كان للمسلمين أن يتقنوا أداء هذه الفرائض .
2. تعد التطبيقات العملية، أو المواقف، وسائل تعليمية، في حينها، وضّحها الرسول (ﷺ) وآل بيته (عليهم السلام) لتعليم المسلمين جميعاً أركان دينهم تعليماً عملياً أمام أعينهم ليستشري هذا التعليم بين المسلمين ويفهموا كيفية الأداء على وجه الدقة وينحسر الاختلاف فيه، مثلما يحصل اليوم في المؤسسات التعليمية باستخدام أنواع كثيرة من الوسائل التعليمية لايضاح المواد الدراسية لإعمام الفائدة بين الطلبة وتعميق الفهم وإيصال المواد بأسرع وقت، وبسهولة .
3. إننا نستخلص الأدب الرفيع والخلق العالي المرافق لعملية تعليم هذه العبادة، وإيصالها الى الأشخاص بشفافية لا تمس الكرامة، بل كان قبولها عن رضا وغبطة، وليس أدل على ذلك من قصة الشيخ الكبير الذي لم يكن يحسن الوضوء أمام الإمامين الحسن والحسين (عليهما السلام)، وأسلوب تعليمهما إياه كيفية الوضوء دون أن يشعراه أنه لم يحسن وضوءه، وهذا الأدب الاسلامي المنطوي على الاحترام والمداراة هو سمة من سمات تلك المواقف .

4. عكَسَ أحد المواقف يسر الاسلام وتخفيفه عن المسلمين في أداء بعض التكاليف، ففي رواية الإمام علي (عليه السلام) في موضوع التيمم نستشف ذلك، إذ ورد : (أن عمار بن ياسر أصابته جنابة، فتجرد عن ثيابه وأتى صعيداً فتمعك فيه، فبلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال له : يا عمار تمعكت تمعك الدابة، قد كان يجزيك من ذلك أن تمسح بيديك وجهك وكفيك)، فكانت إشارته (عليه السلام) بتخفيف التيمم، وتحقيق الهدف المراد وهو أداء الصلاة، وعدم تفويتها .
5. ومن أبرز الاستنتاجات في هذه المواقف العبادية أن تأديتها تكون متكاملة تامة لا يشوبها أي نقص أو تحريف لأنها منقولة عن مصدرها المتكامل مباشرة، وفي هذا التقليد تعديل لكل خطأ أو زلل في أداء هذه العبادة وليس أدل على ذلك من رواية أبي عبد الله (عليه السلام) بقوله : (أبصر علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجلاً ينقّر صلاته فقال : منذ كم صليت بهذه الصلاة ؟ فقال له الرجل منذ كذا وكذا، فقال : مَثَلُكَ عند الله كمثل الغراب إذا نقر، لو متَّ مُتَّ على غير ملة أبي القاسم محمد (صلى الله عليه وآله) ثم قال علي : إنّ أسرق الناس مَنْ سرقَ صلاته) وقد وردت هذه الرواية في موضوع الصلاة من الرسالة .

الهوامش:

([1]) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ)، تحقيق : احمد محمد شاكر وآخرون، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ط2، 1395هـ-1975م، 12/5، رقم الحديث (2616)، باب ما جاء في حرمة الصلاة .

([2]) ينظر : الصلاة عماد الدين، حسن عبد الله، دار القلم، بيروت، ط1، 1971م، ص12-13 .

([3]) ينظر : الصحاح، اسماعيل بن حماد الجوهري، دار المعرفة، بيروت، ط3، 1429هـ-2008م، ص596، مادة (صلا).

([4]) سورة الأحزاب / الآية 56 .

([5]) ينظر : القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، رتبه : خليل مأمون شيحا، دار المعرفة – بيروت، ط4، 1430هـ-2009م، ص752، مادة (صلي) .

([6]) ينظر : الصحاح، ص596، مادة (صلا) .

([7]) ينظر : لسان العرب، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار الفكر، بيروت، ط3، 1410هـ-1990م، 470/2، (مادة صلا) .

([8]) كتاب العناية شرح الهداية، ابو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي (ت620هـ)، مكتبة القاهرة، 1388ه-1968م، 667/1 .

([9]) الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين ابو الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت885)، دار احياء التراث العربي، القاهرة، ط2، (ب-ت)، 388/1 .

([10]) سورة البينة، الآية / 5 .

([11]) صحيح البخاري، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت256هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1422هـ-2001م، ص27، رقم الحديث (8)، باب دعاؤكم ايمانكم.

([12]) ينظر : كتاب العناية شرح الهداية، 267/1 .
([13]) مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، دار القلم – دمشق، ط1، 1992م، ص490.
([14]) سورة الحج، الآية / 40 .
([15]) سورة ابراهيم، الآية / 40 .
([16]) سورة مريم، الآية / 55 .
([17]) سورة مريم، الآيتان / 30–31 .
([18]) سورة العنكبوت، الآية / 45 .
([19]) سورة النساء، الآية / 103 .
([20]) سورة الكوثر، الآيتان / 1–2 .
([21]) الغزالي : هو محمد بن محمد الغزالي الطوسي المكنى بأبي حامد، حجة الاسلام، فيلسوف وعالم، ولد سنة 450ه بطوس، توفي سنة 505ه، من أبرز مؤلفاته : (احياء علوم الدين، مفصل الخلاف، مقاصد الفلاسفة) . ينظر : الاعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط5، 1980م، 22/7 .
([22]) احياء علوم الدين،ابو حامد محمد الغزالي، دار الهلال،بيروت، (ب–ط)،2009م، 255/1.
([23]) ينظر : فلسفة الصلاة، ص102 .
([24]) سورة النساء / الآية 142 .
([25]) في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط34، 1425هـ–2004م، 78/2.
([26]) ينظر : التفسير التربوي للقرآن الكريم، انور الباز، دار النشر للجامعات، مصر، ط1، 1428هـ–2007م، 32/1 .
([27]) سنن ابي داود، ابو داود سليمان السجستاني (ت275هـ)، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، (ب–ط–ت)، 130/2، باب المحافظة على الصلوات الخمس، رقم الحديث (1430) . سنن النسائي، 230/1، باب المحافظة على الصلوات الخمس.
([28]) سورة مريم، الآية / 59 .
([29]) سورة المدثر، الآيتان / 42–43 .
([30]) ينظر : في ظلال القرآن، 6897/6 . وتربية الاطفال في ضوء القرآن والسنة، يوسف بديوي، ومحمد محمد قاروط، دار المكتبي، دمشق، ط1، 1421هـ–2001م، 694/2 .
([31]) ينظر : البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن ابراهيم المعروف ابن نجيم (ت970هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ–1997م، 68/2 . والمغني، موفق الدين ابي محمد عبد الله بن قدامة (ت620هـ)، دار الكتاب العربي، القاهرة، (ب–ط–ت)، 299/2–300 . ومغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج، محمد الشربيني الخطيب، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، (ب–ط)، 1378هـ–1958م، 327/1 . والمبسوط في فقه الامامية، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت460هـ)، المطبعة الحيدرية، ايران، (ب–ط–ت)، 128/1 .
([32]) صحيح مسلم، ص91، رقم الحديث (134)، كتاب الايمان، باب ترك الصلاة .
([33]) ينظر : الصحاح، ص649، مادة (طهر) .
([34]) المبسوط، ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت460هـ)، تحقيق محمد تقي الكشفي، المطبعة الحيدرية، طهران، (ب–ط)، 1387هـ، 4/1 .

([35]) كشاف القناع عن متن الاقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي (ت1051هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب-ط-ت)، 24/1 .
([36]) سورة المدثر، الآية / 4 .
([37]) سورة البقرة، الآية / 125 .
([38]) سورة النساء، الآية / 43 .
([39]) ينظر : احكام العبادات، كامل موسى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1988م، ص27 .
([40]) صحيح مسلم، ص150، رقم الحديث (223)، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء .
([41]) سورة البقرة، الآية / 143 .
([42]) ينظر : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 101/3 . وشرح الاربعين النووية في الاحاديث الصحيحة النبوية، تقي الدين ابو الفتح محمد بن علي القشيري (ت702هـ)، مؤسسة الريان، ط6، 1424-2002م، ص84 .
([43]) سورة البقرة، الآية / 222 .
([44]) موسوعة احاديث اهل البيت (عليهم السلام)، هادي النجفي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1423هـ-2002م، 312/6، رقمه (7595)، باب الطهارة .
([45]) مستدرك الوسائل، 288/1، رقمه (626)، ابواب الوضوء .
([46]) المصدر نفسه، 189/1، رقم الحديث (311)، باب نجاسة الماء .
([47]) سورة المدثر، الآية / 4 .
([48]) سورة المائدة، الآية / 6 .
([49]) ينظر: الصحاح، ص1144، مادة (وضأ)، القاموس المحيط، ص 14-3، مادة (وضا).
([50]) مغني المحتاج، 47/1 .
([51]) الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد الجزيري (ت1360هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1424هـ-2003م، 45/1 .
([52]) سورة المائدة، الآية / 6 .
([53]) صحيح البخاري، ص52، رقم الحديث (1)، باب ما جاء في الوضوء .
([54]) ينظر : الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، 457/1.
([55]) ينظر : المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى الدين أبو زكريا النووي (ت 676هـ) لمكتبة المصرية – بيروت ط1، 1428هـ – 2007م، 1/ 464 .
([56]) وسائل الشيعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت1104هـ)، تحقيق : عبد الرحيم الرياني الشيرازي – دار احياء التراث، بيروت، ط 5، 1403هـ – 1983م، 1/ 257، باب وجوبة للصلاة ونحوها، ويروي الحديث في بعض المصادر عن أبي سعيد الخدري (عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)) قال : مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم) . سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني بن ماجه (ت273هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربي، (ب – ط – ت)، 101/1، رقم الحديث (275)، باب مفتاح الصلاة – الطهور.
([57]) ينظر : حاشية السندي على سنن ابن ماجة، محمد بن عبد الهادي السندي (ت 1138هـ)، دار الجيل – بيروت (ب – ط – ت)، 1/ 118 .

([58]) الغرُّ : جمع الاغر من الغرة بياض الوجه، يريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة ينظر : لسان العرب، 2/ 972، مادة (غرر) .

([59]) محجلين : من التحجيل في القوائم، فقد استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه . ينظر : لسان العرب، 1/ 576، مادة (حجل) .

([60]) بحار الأنوار الجامعة لدرر إخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط 2، 1403هـ - 1983م، 28/ 28 .

([61]) ينظر : تيسير العلام شرح عمدة الإحكام، ابو عبد الرحمن عبدالله بن حمد السليم (ت 1423هـ)، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة التابعين، القاهرة، ط 10، 1426هـ - 2006م، 1/ 34 .

([62]) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي (ت 1320هـ)، تحقيق : مؤسسة آل البيت(عليهم السلام)، دار احياء التراث، بيروت، ط 1، 1408هـ - 1987م، 1 /289، رقم الحديث (633)، باب الوضوء .

([63]) سورة البقرة، الآية / 222 .

([64]) ينظر : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن ناصر بن عبدالله السعدي (ت1376هـ)، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1420هـ- 2000م، 1/ 100 . والميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (ت 1412هـ)، منشورات جماعة المدرسين، قم المقدسة، (ب - ط - ت)، 2/ 212 .

([65]) ينظر : لسان العرب، 14/ 457 مادة (يمم)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، احمد بن محمد بن علي الفيومي (ت770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، (ب-ط-ت)، 2/ 358، مادة (يمم).

([66]) ينظر : المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى واخرون، دار الدعوة، (ب-ط-ت)، 2 /681 مادة (يمم) .

([67]) سورة البقرة، الآية / 267 .

([68]) مغني المحتاج، 1 /45 .

([69]) الفقه على المذاهب الأربعة للزحيلي، 1/ 136 .

([70]) صحيح البخاري، ص 83، رقم الحديث (335)، باب التيمم، صحيح مسلم، ص 245، رقم الحديث (521)، كتاب المساجد، من لا يحضره الفقيه، ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت 381هـ)، دار المرتضى، بيروت، (ب - ط)، 1430هـ - 2009م، 1 /116 .

([71]) ينظر : فتح الباري للعسقلاني، 1 /439 .

([72]) الصعيد : التراب، ومنه قوله « فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا » سورة الكهف، الآية / 40، والجمع : صُعُد . ينظر : معجم الصحاح ص 590 مادة (صَعَدَ)

([73]) صحيح البخاري، ص 86، رقم الحديث 348، باب التيمم .

([74]) ابو ذر الغفاري : اختلفوا في اسمه والاشهر هو جُنْدُب بن جنادة من اعلام الصحابة، وزهادهم المهاجرين، اسلم قديماً كان خامساً في الاسلام، سكن الربذة الى ان مات بها سنة (32هـ)، وقد حدث عن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) . ينظر : الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل الصفدي (ت746هـ)، تحقيق : احمد الارناؤوط وتركي مصطفى، دار احياء التراث، بيروت، 1420هـ-2000م، 149/11 .

([75]) مستدرك الوسائل، 2 /541، رقمه (2664)، باب عدم وجوب إعادة الصلاة الواقعة بالتيمم، وينظر : سنن ابو داود، 1/ 91، رقم الحديث (333)، باب التيمم .

([76]) مستدرك الوسائل 2 /725، : رقمه 2628، باب جواز التيمم .

([77]) المصدر نفسه، 2 /542، رقمه (2665)، باب عدم وجوب إعادة الصلاة الواقعة بالتيمم.
([78]) سورة النساء / الآية 103 .
([79]) ينظر : الجامع لأحكام القرآن، أبو عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (ت 671هـ)، تحقيق أحمد البردوني – دار الكتب المصرية – القاهرة، ط 2، 1384هـ – 1964م، 5 /574 .
([80]) صحيح البخاري، ص 115، رقم الحديث (527)، باب فضل الصلاة لوقتها، صحيح مسلم، ص91، رقم الحديث (85)، باب كون الإيمان بالله أفضل الإعمال .
([81]) ينظر : تيسير العلام شرح عمدة الإحكام، 1 / 83 .
([82]) سنن النسائي، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب الخرساني النسائي (ت 303هـ)، تحقيق : عبد الفتاح أبو رغد، مكتب المطبوعات الاسلامية، حلب، 1 /230، رقم الحديث (462)، باب فضل الصلوات الخمس .
([83]) تهذيب الإحكام، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت 460هـ)، تحقيق : حسن الموسوي الخرساني، دار الكتب الاسلامية، إيران، ط 4، 365 ، 2 /237، رقمه (937)، باب فضل الصلاة، وسائل الشيعة، 23/3، باب وجوب إتمام الصلاة وإقامتها .
([84]) مستدرك الوسائل، 3 /98، رقمه (1313)، باب وجوب المحافظة على الصلاة .
([85]) الذود : القطيع من الابل ما بين الثلاث الى التسع . ينظر : لسان العرب، 1084/1، مادة (ذود) .
([86]) سنن ابي داود، 91/1، رقم الحديث (333)، باب الجنب يتمم . وينظر : شرح سنن ابي داود، ابو محمد محمود بن احمد بدر الدين العيني (ت855هـ)، تحقيق : ابو المنذر خالد بن ابراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1420هـ–1999م، 146/2 .
([87]) ينظر: روح الصلاة في الإسلام، عفيف طيارة،دار العلم للملايين، بيروت، 1985م،ص67.
([88]) صحيح مسلم، ص 157، رقم الحديث (244)، باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء .
([89]) الرحبة : البقعة المتسعة . ينظر : المصباح المنير، 238/1، مادة (رَحُبَ) .
([90]) مسند احمد بن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حبل الشيباني (ت241هـ)، تحقيق : شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 2، 1421هـ – 2001م، 2 /23، رقم الحديث (583)، باب مسند علي بن أبي طالب (عليه السلام) .
([91]) سورة الكهف، الآية / 110 .
([92]) وسائل الشيعة، 477/1، رقم الحديث (1266)، باب كراهة الاستعانة في الوضوء .
([93]) مناقب آل أبي طالب، شير الدين أبي عبدالله محمد بن شهر اشوب المازندراني، تحقيق : لجنة من أساتذة النجف، مطبعة الحيدرية، النجف الاشرف، 1375هـ – 1956م، 3 /168، وبحار الأنوار 43 / 319 .
([94]) ينظر : تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي الرضا (ت1254هـ)، الهيئة العامة المصرية، (ب–ط)، 1990م، 5 / 107 – 109 .
([95]) صحيح البخاري، ص 84، رقم الحديث (338)، باب المتيمم هل ينفخ فيهما .
([96]) الكرماني : حرب ابو محمد بن إسماعيل الكرماي، فقيه ومحدث، رجل جليل، تلميذ احمد بن حنبل، توفي سنة (108هـ) . ينظر : سير إعلام النبلاء، 245/13، تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبدالله الذهبي، دار الكتب، بيروت، ط 1، 1419هـ – 1998م، 141/2.
([97]) ينظر : المبسوط، محمد بن احمد السرخسي (ت 482هـ) دار المعرفة، بيروت، (ب – ط)، 1414هـ – 1993م، 1 /107، المبحر الرائق، ابن نجيم المصري (ت 970هـ)، تحقيق : زكريا عمران، ط 1، 1418هـ – 1997م، 1 /241 .

([98]) ينظر : عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، ابو محمد محمود بدر الدين العيني (ت 855هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، (ب – ط – ت)، 4 /16 – 17 .

([99]) سنن ابن ماجة . 1 /189، رقم الحديث (570)، باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة .

([100]) ينظر : شرح سنن ابن ماجة، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، كنب خانة، كراتشي، (ب – ط – ت)، 1 /34 .

([101]) تمعك : تمرغ بالتراب . ينظر : المصباح المنير، 2 /242، مادة (معك) .

([102]) مستدرك الرسائل، 2 /536، رقمه (2654)، باب كيفية التيمم .

([103]) ينظر : في ظلال القرآن، 2 /851 .

([104]) صحيح البخاري، ص 153، رقم الحديث (793)، باب امر النبي (ﷺ) الذي لا يتم ركوعه بالإعادة، صحيح مسلم، ص 204، رقم الحديث (397)، باب وجوب قراءة الفاتحة .

([105]) ينظر : شرح النووي على مسلم، 4 /107 .

([106]) عطاء بن يسار : هو ابو محمد المدني مولى أم المؤمنين ميمونة الفقيه الواعظ، مكان ثقة جليلاً من أوعية العلم يقال مات ستة (103هـ)، وقيل توفي سنة (90هـ)، ينظر : الطبقات الكبرى، 5 /177، وتذكرة الحفاظ، 1 /70 .

([107]) موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس الاصبحي المدني (ت 179هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1406هـ – 1985م، 1 /4، رقم الحديث (3)، باب وقوت الصلاة، سنن النسائي 1 /271، رقم الحديث (544)، باب الكراهية في ذلك .

([108]) سنن أبي داود، 2 /29، رقم الحديث 1297، باب صلاة التسبيح، وسنن ابن ماجة، 1/ 443، رقم الحديث 1387، باب ما جاء في صلاة التسبيح .

([109]) المحاسن، احمد بن محمد خالد البرقي (ت274ه)، تحقيق: جلال الدين الحسيني، دار الكتب الاسلامية، طهران، (ب–ط)، 1370ه، ص82، رقم الحديث (11)، كتاب عقاب الاعمال من المحاسن. موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، هادي النجفي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1423هـ–2002م، 111/6، رقمه(6968)، باب تخفيف الصلاة.

([110]) ينظر : القرآن وعلم النفس، جمال ماضي، الرياض، ط 1، 1978م، ص 37 .

([111]) ينظر : فلسفة الصلاة، فلسفة الصلاة، علي الكوراني العاملي، مطبعة نمونة، قم المقدسة، ط6، 1405ه، ص 102 .

([112]) ينظر : علم النفس التربوي في الإسلام، يوسف مصطفى القاضي ومقداد بالجن، دار المريخ، الرياض (ب – ط)، 1410هـ – 1981، ص 373 .

([113]) صحيح البخاري، ص 115، رقم الحديث (528)، باب الصلوات الخمس . وصحيح مسلم، ص 298، رقم الحديث (668) باب المشي الى الصلاة .

([114]) ينظر : رقائق ايمانية في تزكية النفس وتقويم السلوك، ابراهيم النعمة، مطبعة انوار دجلة، العراق، ط1، 1433هـ–2012م، ص32 .

المصادر

القرآن الكريم

1. احكام العبادات، كامل موسى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1988م.
2. احياء علوم الدين، ابو حامد محمد الغزالي، دار الهلال، بيروت، (ب–ط)، 2009م.
3. الاعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط5، 1980م .
4. الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين ابو الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت885)، دار احياء التراث العربي، القاهرة، ط2، (ب–ت).
5. بحار الأنوار الجامعة لدرر إخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط 2، 1403هـ – 1983م .
6. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن ابراهيم المعروف ابن نجيم (ت970هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ–1997م .
7. تربية الاطفال في ضوء القرآن والسنة، يوسف بديوي، ومحمد محمد قاروط، دار المكتبي، دمشق، ط1، 1421هـ–2001م .
8. التفسير التربوي للقرآن الكريم، انور الباز، دار النشر للجامعات، مصر، ط1، 1428هـ–2007م .
9. تهذيب الإحكام، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت 460هـ)، تحقيق : حسن الموسوي الخرساني، دار الكتب الاسلامية، إيران، ط 4، 1365 .
10. تيسير العلام شرح عمدة الإحكام، ابو عبد الرحمن عبدالله بن حمد السليم (ت 1423هـ)، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة التابعين، القاهرة، ط 10، 1426هـ – 2006م .
11. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن ناصر بن عبدالله السعدي (ت1376هـ)، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ – 2000م .
12. جامع البيان عن تأويل أي القرآن، أبو جعفر بن جرير الطبري (ت 310هـ)، تحقيق عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة، ط 1، 1422هـ – 2001م .
13. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (ت 671هـ)، تحقيق أحمد البردوني – دار الكتب المصرية – القاهرة، ط 2، 1384هـ – 1964م .
14. رقائق ايمانية في تزكية النفس وتقويم السلوك، ابراهيم النعمة، مطبعة انوار دجلة، العراق، ط1، 1433هـ–2012م.
15. روح الصلاة في الإسلام، عفيف طيارة، دار العلم للملايين، بيروت، 1985م.
16. سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني بن ماجه (ت 273هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربي، (ب – ط – ت) .

17. سنن ابي داود، ابو داود سليمان السجستاني (ت275هـ)، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، (ب–ط–ت).
18. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ)، تحقيق : احمد محمد شاكر وآخرون، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ط2، 1395هـ–1975م .
19. سنن النسائي، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب الخرساني النسائي (ت 303هـ)، تحقيق : عبد الفتاح أبو رغد، مكتب المطبوعات الاسلامية، حلب.
20. الصحاح، اسماعيل بن حماد الجوهري، دار المعرفة، بيروت، ط3، 1429هـ–2008م.
21. صحيح البخاري، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت256هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1422هـ–2001م.
22. الصلاة عماد الدين، حسن عبد الله، دار القلم، بيروت، ط1، 1971م.
23. علم النفس التربوي في الإسلام، يوسف مصطفى القاضي ومقداد بالجن، دار المريخ، الرياض (ب – ط)، 1410هـ – 1981 .
24. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، ابو محمد محمود بدر الدين العيني (ت 855هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، (ب – ط – ت) .
25. العناية شرح الهداية، ابو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي (ت620هـ)، مكتبة القاهرة، 1388هـ–1968م .
26. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط34، 1425هـ–2004م.
27. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، رتبه : خليل مأمون شيحا، دار المعرفة – بيروت، ط4، 1430هـ–2009م .
28. القرآن وعلم النفس، جمال ماضي، الرياض، ط 1، 1978م .
29. كشاف القناع عن متن الاقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي (ت1051هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب–ط–ت) .
30. لسان العرب، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار الفكر، بيروت، ط3، 1410هـ–1990م.
31. المبسوط في فقه الامامية، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت460هـ)، المطبعة الحيدرية، ايران، (ب–ط–ت) .
32. المحاسن، احمد بن محمد خالد البرقي (ت274هـ)، تحقيق : جلال الدين الحسيني، دار الكتب الاسلامية، طهران، (ب–ط)، 1370هـ .
33. مستدرك الوسائل، الميرزا النوري (ت1320هـ)، تحقيق : مؤسسة ال البيت (عليهم السلام)، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام)، بيروت، ط1، 1408هـ–1987م.

34. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، احمد بن محمد بن علي الفيومي (ت770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، (ب-ط-ت) .
35. المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى واخرون، دار الدعوة، (ب-ط-ت).
36. المغني، موفق الدين ابي محمد عبد الله بن قدامة (ت620ه)، دار الكتاب العربي، القاهرة، (ب-ط-ت) .
37. مغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج، محمد الشربيني الخطيب، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، (ب-ط)، 1378هـ-1958م .
38. مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، دار القلم، دمشق، ط1، 1992م.
39. من لا يحضره الفقيه، ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت 381هـ)، دار المرتضى، بيروت، (ب – ط)، 1430هـ – 2009م .
40. مناقب آل أبي طالب، شير الدين أبي عبدالله محمد بن شهر اشوب المازندراني، تحقيق : لجنة من أساتذة النجف، مطبعة الحيدرية، النجف الاشرف، 1375هـ – 1956م .
41. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى الدين أبو زكريا النووي (ت 676هـ) لمكتبة المصرية – بيروت ط1، 1428هـ – 2007م .
42. موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، هادي النجفي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 1423هـ – 2002م .
43. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس الاصبحي المدني (ت179هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1406هـ-1985م .
44. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (ت 1412هـ)، منشورات جماعة المدرسين، قم المقدسة، (ب – ط – ت) .
45. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل الصفدي (ت746هـ)، تحقيق : احمد الارناؤوط وتركي مصطفى، دار احياء التراث، بيروت، 1420هـ-2000م.
46. وسائل الشيعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت1104هـ)، تحقيق : عبد الرحيم الرياني الشيرازي – دار احياء التراث، بيروت، ط 5، 1403هـ – 1983م .